

Distr.: General
14 July 2020
Arabic
Original: English

تنفيذ قرار مجلس الأمن 1701 (2006) في الفترة بين 19 شباط/فبراير و 16 حزيران/يونيه 2020

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

1 - يتضمن هذا التقرير تقييما شاملا لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1701 (2006) منذ صدور تقريري السابق المؤرخ 10 آذار/مارس 2020 (S/2020/195)، بما في ذلك أحكام القرار 2485 (2019). وظلّت منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان هادئة في معظم الوقت، رغم تزايد التوترات عقب وقوع عدة حوادث على طول الخط الأزرق، تدخلت فيها القوة المؤقتة لمنع مزيد من التصعيد. وبالرغم من تأثير تفشي مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، حافظت القوة المؤقتة على وتيرة عمليات مرتفعة وواصلت تعزيز بروز عملياتها. ولم ينفّذ الطرفان بعدُ كامل الالتزامات الواقعة عليهما بموجب القرار 1701 (2006). ولم يُحرَز أي تقدّم نحو التوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار بين لبنان وإسرائيل.

ثانيا - تنفيذ القرار 1701 (2006)

ألف - الحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

2 - منذ نيسان/أبريل، ازدادت حدة التوتر الناجم عن الأنشطة على طول الخط الأزرق، ولا سيما في عديسة وميس الجبل (القطاع الشرقي) وفي عيترون (القطاع الغربي). وفي 14 نيسان/أبريل، وعقب أنشطة لجيش الدفاع الإسرائيلي شمال السياج التقني ولكن جنوب الخط الأزرق، في منطقة أبدى لبنان بشأنها تحفظات على الخط الأزرق بالقرب من مسكافعام/عديسة، انتشر نحو 47 جنديا من جيش الدفاع الإسرائيلي و 26 جنديا من الجيش اللبناني في المنطقة، واتّخذوا مواقع تكتيكية في مواجهة مباشرة، وصوّبوا أسلحتهم باتجاه بعضهم البعض عبر الخط الأزرق. واتخذت القوة المؤقتة موقعا بين القوتين وتحاورت بشكل مكثّف مع الطرفين لمدة أربع ساعات لتهدئة الوضع.





3 - وفي 17 نيسان/أبريل، رصدت القوة 20 قنبلة مضيئة أُطلقت من مواقع مختلفة جنوب الخط الأزرق باتجاه عيتا الشعب، والضهيرة ويارون (القطاع الغربي) وميس الجبل، وعرب اللويزة (القطاع الشرقي). ويشير تحقيق القوة المؤقتة إلى أن جميع القنابل المضيئة سقطت جنوب الخط الأزرق. وعندما استفسرت القوة المؤقتة عما جرى، أكّد جيش الدفاع الإسرائيلي أنه أطلق قنابل مضيئة من خمسة مواقع على طول الخط الأزرق بعد أن اكتشف نشاطا بالقرب من السياج التقني. وأبلغ جيش الدفاع الإسرائيلي القوة المؤقتة بأنه اكتشف أن أضرارا لحقت بالسياج التقني في ثلاثة مواقع. وأكّدت القوة المؤقتة أن السياج قد قُطع في ثلاثة مواقع هي يفتاح/ميس الجبل، والمطلة/عرب اللويزة، ودوفيف/يارون. وفي موقعي يفتاح/ميس الجبل ودوفيف/يارون، لاحظت القوة المؤقتة أن السياج قد تم إصلاحه بين ليلة وضحاها، رغم أن الضرر كان لا يزال ملحوظا.

4 - وفيما يتعلق بذلك الحادث، قال الممثل الدائم لإسرائيل، في رسالتين متطابقتين مؤرختين 19 نيسان/أبريل موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإليّ (S/2020/318)، إن ”إسرائيل تدين بأشد العبارات هذه المحاولة الاستفزازية التي قام بها حزب الله لانتهاك سيادتها ... في انتهاك صارخ لقرارات مجلس الأمن، بما في ذلك القراران 1559 (2004) و 1701 (2006)، وتحتفظ بحق الرد وفقا لذلك من أجل الحفاظ على سيادتها وحماية سكانها، تمشيا مع حقوقها بموجب القانون الدولي. وتحمّل إسرائيل حكومة لبنان والجيش اللبناني المسؤولية عن هذه الأعمال التي يُضطلع بها انطلاقا من الأراضي اللبنانية“. وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 7 أيار/مايو موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإليّ (A/74/849-S/2020/381)، ذكر الممثل الدائم للبنان أنه ”تبيّن عدم وجود أي دليل على أن الثغرات في السياج التقني جرى ثقبها من الجهة اللبنانية“. ويشير تحقيق القوة المؤقتة إلى أن الممرات التي تخترق حقول الألغام شمال الخط الأزرق قد استُخدمت للوصول إلى السياج في موقعين من المواقع الثلاثة. ولا يزال التحقيق مستمرا.

5 - وفي 17 أيار/مايو، أطلق جيش الدفاع الإسرائيلي النار على راعٍ قال إنه عبر الخط الأزرق بالقرب من كفر شوبا (القطاع الشرقي) في منطقة لا تحمل علامات الخط الأزرق، فأصابه. وسمعت القوة المؤقتة طلقات نارية وقت وقوع الحادث ولاحظت بقع دم على الأرض شمال الخط الأزرق. وعولج الشخص المصاب في مستشفى إسرائيلي وأعيد بعد ذلك إلى لبنان. وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 1 حزيران/يونيه موجّهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإليّ (A/74/879-S/2020/484)، ذكر الممثل الدائم للبنان أنه ”بتاريخ 17 أيار/ مايو 2020، الساعة 13:36، أقدمت عناصر من الجيش الإسرائيلي في محلة الروس ... على إطلاق النار على ... [مواطن] (سوري الجنسية) أثناء رعي قطيع من الماشية داخل الأراضي اللبنانية. ... إن لبنان يستنكر بأقصى العبارات اعتداء إسرائيل الصارخ على سيادته“. ولا يزال تحقيق القوة المؤقتة في الحادث جاريا.

6 - وفي حادثين منفصلين وقعا في 2 حزيران/يونيه بالقرب من عديسة وميس الجبل، رأت القوة المؤقتة أفراد جيش الدفاع الإسرائيلي وهم يقومون بتدريبات عسكرية بالدبابات شمال السياج التقني، وظلوا جنوب الخط الأزرق. ونُشر أفراد من الجيش اللبناني، ورأت القوة المؤقتة عناصر الجيشين يشهرون السلاح بوجه بعضهم البعض. وتمركزت القوة المؤقتة بين الطرفين لتخفيف حدة التوتر.

7 - ولاحظت القوة المؤقتة زيادة في حوادث تصويب الأسلحة عبر الخط الأزرق، ولا سيما في عدسية، وميس الجبل (انظر الفقرتين 2 و 6) وفي عيترون. وفي بعض الحالات، صُوّبت أسلحة جيش الدفاع الإسرائيلي أيضا باتجاه القوة المؤقتة وفريق المراقبين في لبنان. وقد وجّهت القوة المؤقتة انتباه جيش الدفاع

الإسـرائيلي والجيش اللبناني إلى كل حادث وطلبت منهما اتخاذ إجراءات تصـحيحية عاجلة. وفي رسـالتين متطابقتين مؤرختين 16 حزيران/يونيه موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن والأمين العام (A/74/899-S/2020/550)، بالإشارة إلى حادثتي 20 نيسان/أبريل و 13 أيار/مايو، التي رفع فيهما جنود إسرائيليون أسلحتهم بوجه جنود الجيش اللبناني والقوة المؤقتة، قال الممثل الدائم للبنان إن "لبنان يسـتنكر بأقصـى العبارات هذه الخروقات الإسرائيلية، ويضعها في خانة الحد من حرية حركة قوات اليونيفيل".

8 - وفي 3 أيار/مايو و 29 أيار/مايو و 16 حزيران/يونيه، أفيد بأن الجيش اللبناني ألقى القبض على عدة مواطنين سـودانيين كانوا يحاولون عبور الخط الأزرق من لبنان إلى إسـرائيل. وفي 19 أيار/مايو، ألقى جيش الدفاع الإسرائيلي القبض على مواطنَين سودانيين عبرا جنوب الخط الأزرق.

9 - وراقبت القوة المؤقتة أعمال التشـييد التي قام بها جيش الدفاع الإسـرائيلي جنوب الخط الأزرق في روش هنيقرا، على الجانب الآخر من رأس الناقورة (القطاع الغربي) (انظر S/2020/195، الفقرة 3). وقد أنهى جيش الدفاع الإسرائيلي هذا العمل في منتصف آذار/مارس.

10 - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي انتهاك المجال الجوي اللبناني بشكل يومي تقريبا، في انتهاك للقرار 1701 (2006) وللسـيادة اللبنانية. وفي الفترة من 19 شـباط/فبراير إلى 16 حزيران/يونيه، سـجلت القوة المؤقتة متوسـطا يوميا قدره 3,7 انتهاكات للمجال الجوي، بمعدّل 11 سـاعة تحليق يوميا. وقامت الطائرات المسيرة من دون طيار بنحو 76 في المائة من تلك الانتهاكات. أما الانتهاكات المتبقية للمجال الجوي فقامت بها طائرات مقاتلة أو طائرات غير محددة النوع. وتواصـل القوة المؤقتة الاحتجاج على الانتهاكات المتكررة للمجال الجوي اللبناني في رسائل واجتماعات إلكترونية مع جيش الدفاع الإسرائيلي، وتدعو إلى وقفها فورا.

11 - وفي رسـالتين متطابقتين مؤرختين 7 نيسـان/أبريل موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن والأمين العام (S/2020/281)، قال الممثل الدائم لإسـرائيل إنه "في 26 آذار/مارس 2020، أطلق حزب الله، وهو مصـنّف دوليا كمنظمة إرهابية، مركبة جوية تكتيكية موجّهة عن بعد من جنوب لبنان إلى المجال الجوي الإسـرائيلي. وأسـقط جيش الدفاع الإسـرائيلي المركبة الجوية". وفي رسـائل مماثلة مؤرخة 21 نيسـان/أبريل (A/74/820-S/2020/321)، ذكر الممثل الدائم للبنان أن إسـرائيل "تواصـل سـياسـتها المتمثلة في تلفيق أحداث وتوجيه اتهامات غير مدعمة بأدلة ضـد لبنان". ولم تر القوة المؤقتة الحادث المزعوم، وطلبت توضيحا من جيش الدفاع الإسرائيلي، وهي في انتظار الرد.

12 - واستمر جيش الدفاع الإسرائيلي في احتلال الجزء الشمالي من قرية الغجر ومنطقة مجاورة لها تقع إلى الشمال من الخط الأزرق. وفي حين رحّبت حكومة لبنان باقتراح عام 2011 بشأن تيسير انسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي من المنطقة المحتلة، لم ترد حكومة إسرائيل بعدُ على الاقتراح.

13 - وفي الفترة من 19 شباط/فبراير إلى 16 حزيران/يونيه، سجّلت القوة المؤقتة حصول 509 انتهاكات برية للخط الأزرق قام بها مدنيون لبنانيون غير مسـلحين عبروا إلى جنوب الخط الأزرق، من بينها 398 انتهاكا قام بها رعاة ومزارعون في منطقة مزارع شبعا بصـورة رئيسـية، علاوة على 74 انتهاكا قام بها مدنيون كانوا في طريقهم إلى بئر شـعيب بالقرب من بليدا (تقع كلها في القطاع الشـرقي). شـاهدت القوة صـيادا مسـلحا يعبر الخط الأزرق مرتين في 1 آذار/مارس بالقرب من بليدا. وعبر جيش الدفاع الإسـرائيلي الخط الأزرق في 27 نيسـان/أبريل في عيترون أثناء اضـطلاعه بأعمال مسـح، وفي 17 أيار/مايو

في كفرشـــوبا (انظر الفقرة 5). وفي حزيران/يونيه، لاحظت القوة وجود مدنيين لبنانيين يعبرون الخط الأزرق فيما يتصل بأعمال موسمية في مجرى نهر الوزاني (القطاع الشرقي).

14 - وخلال زيارة قام بها إلى القوة المؤقتة في 27 أيار/مايو، أعلن حســـن دياب، رئيس وزراء لبنان، التزام حكومته بتنفيذ القرار 1701 (2006) وأكد من جديد أهمية استمرار التنسيق والتعاون الوثيق بين القوة المؤقتة والجيش اللبناني.

15 - ومن أجل إبقاء المنطقة الواقعة بين الخط الأزرق ونهر الليطاني خالية من المســـلحين والأعتدة والأسلحة غير المأذون بها، احتفظت القوة المؤقتة، بالتنسيق الوثيق مع الجيش اللبناني، بـــ 16 نقطة تفتيش دائمة و 70 نقطة تفتيش مؤقتة في المتوسـط، وأجرت 141 عملية لمكافحة إطلاق الصـــواريخ كل شـــهر. ويعزى انخفاض عدد نقاط التفتيش المؤقتة بنسبة 50 في المائة وعمليات مكافحة إطلاق الصـواريخ بنسـبة 44 في المائة مقارنة بالفترة المشـــمولة بالتقرير الســابق إلى انخفاض بنســبة 50 في المائة في الأنشـــطة العملياتية التي اضـطلع بها الجيش اللبناني في منطقة عمليات القوة المؤقتة بسـبب القيود المفروضـة نتيجة تفشـي كوفيد-19. وقد رصـدت القوة المؤقتة أسـلحة غير مأذون بها في منطقة العمليات في 168 مناسـبة. وكان جميع هذه الحالات يتعلق بأســلحة صــيد، فيما عدا الحوادث الثلاثة التالية. وفي 13 نيســان/أبريل، شـاهدت القوة المؤقتة فردا يحمل مسـدسـا في قرابه؛ وفي 16 أيار/مايو، شـاهدت القوة المؤقتة فردا شـمال مارون الراس (القطاع الغربي) يطلق النار من مسدس في الهواء؛ وفي 25 أيار/مايو، كان أحد الأفراد الذين أوقفوا دورية تابعة للقوة المؤقتة في بليدا يحمل مسدسا (انظر الفقرة 19).

16 - وتمشـــيا مع القرار 2373 (2017)، وكما تكرر في القرارين 2433 (2018) و 2485 (2019)، حافظت القوة المؤقتة على ارتفاع وتيرة عملياتها ووجودها الواضـــح في جميع أنحاء منطقة العمليات، وأجرت 155 14 نشـــاطا عملياتيا عســـكريا شـــهريا في المتوســـط، من بينها 048 7 دورية. وشـــاركت في نحو 2,7 في المائة من الأنشطة العملياتية العسكرية للقوة المؤقتة امرأة واحدة على الأقل من حفظة السلام، وهو ما يمثل انخفاضـــا طفيفا عن الفترة المشـــمولة بالتقرير الســـابق، ويعزى ذلك إلى التباين في ســـمات الأفراد العسكريين الذين تم نشرهم في القوة المؤقتة.

17 - وأبقت الدوريات المؤللة والراجلة والجوية للقوة المؤقتة على وجودٍ عملياتي في جميع البلدات والقرى الواقعة في منطقة العمليات. وتواصـلَ القيام بدوريات الاسـتطلاع الجوي فوق المناطق التي كانت تتمتع فيها الدوريات البرية بقدرة محدودة على الوصـول، بما في ذلك الأملاك الخاصـة أو المناطق الوعرة أو الأراضـي الملوثة بمتفجرات من مخلفات الحرب أو الألغام المضـــادة للأفراد. ولمنع انتشـــار كوفيد-19، عُلّقت في منتصف آذار/مارس أنشطة التوعية المجتمعية والأنشطة المدنية - العسكرية التي تنطوي على تقارب بدني. وبناء على طلب من الجيش اللبناني في 24 آذار/مارس، خُفّض عدد الأنشـــطة العملياتية التي تُجرى بالتنسيق الوثيق مع الجيش اللبناني إلى النصف تقريبا، مع إيلاء الأولوية لأنشطة العمليات القريبة من الخط الأزرق. وبالتالي، زادت القوة من أنشطتها المستقلة.

18 - وواصـلت القوة المؤقتة التشـديد على ضـرورة الوصـول غير المقيّد إلى الخط الأزرق بكامله. وفي شـــباط/فبراير وآذار/مارس، أجرت القوة المؤقتة، بالتنســـيق الوثيق مع الجيش اللبناني، زيارات إلى موقعي جمعية أخضــر بلا حدود في رامية (القطاع الغربي) وعديســة، فضــلا عن موقعين آخرين لهما خصــائص مماثلة في الطيبة (القطاع الشـــرقي) والناقورة (القطاع الغربي). ولم تُتح بعد للقوة المؤقتة إمكانية الوصـــول

الكامل إلى العديد من المواقع المماثلة ذات الأهمية، وكذلك إلى مواقع جمعية أخضر بلا حدود في عيترون، وذلك في سياق التحقيق الذي أجرته البعثة في تبادل إطلاق النار الذي وقع في 1 أيلول/سبتمبر 2019 عبر الخط الأزرق (انظر S/2019/889، الفقرات 6-8).

19 - ومع أن حرية تنقل القوة المؤقتة احتُرمت عموما، فقد واجهت القوة المؤقتة قيودا عديدة على حرية تنقلها ووصولها (انظر المرفق الأول). وفي 25 أيار/مايو، منعت مجموعة من الأفراد مرور دورية تابعة للقوة المؤقتة في محيط بليدا ورشقوا الدورية بالحجارة. وكان أحد المدنيين يحمل مسدسا. وأثناء مغادرتها المكان، اصطدمت دورية القوة المؤقتة بسيارتين ودراجة نارية كانت تسد الطريق وألحقت بهما أضرارا. ولم يصب أي فرد من أفراد القوة المؤقتة بجروح، ولكن لحقت أضرار بثلاث مركبات من مركبات الدورية. وتواصل القوة المؤقتة العمل مع الجيش اللبناني وممثلي المجتمعات المحلية لتجنب تكرار مثل هذه الحوادث.

20 - وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 11 أيار/مايو موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإليّ (A/74/859-S/2020/407)، ذكر الممثل الدائم للبنان أن الحادث الذي وقع في برعشيت في 10 شباط/فبراير (انظر S/2020/195، الفقرة 15) كان ”نتيجة عدم تنسيق الخطوات المتخذة لتنفيذ الدورية“. وفي مذكرة شفوية موجهة إلى القوة المؤقتة، مؤرخة 16 حزيران/يونيه، أبلغت وزارة الخارجية والمغتربين البعثة ”بضرورة تعزيز التعاون المسبق بين أفراد القوة المؤقتة والجيش اللبناني [أثناء تسيير دوريات القوة المؤقتة داخل القرى اللبنانية]، من أجل تفادي الحوادث التي وقعت ... مثل حادثي برعشيت وبليدا“.

21 - وواصلت فرقة العمل البحرية التابعة للقوة المؤقتة عمليات الحظر البحري في منطقة العمليات البحرية، وإيقاف 2 035 سفينة. وأحالت القوة المؤقتة 267 سفينة من هذه السفن إلى الجيش اللبناني لتفتيشها. وفتّش الجيش اللبناني 132 سفينة وأخلى سبيلها. وتواصل القوة المؤقتة إبلاغ الجيش اللبناني بقلقها من انخفاض عمليات التفتيش منذ تموز/يوليه 2019، بما في ذلك في رسالة بعث بها رئيس البعثة وقائد القوة في 7 نيسان/أبريل.

22 - واستمرّت القوة المؤقتة في دعم بناء قدرات القوات البحرية التابعة للجيش اللبناني من خلال تنظيم 177 دورة تدريبية، على الرغم من إيقاف التدريب الذي يتطلب حضورا شخصيا في منتصف آذار/مارس عقب تفشي كوفيد-19. وقد تدرّبت القوة المؤقتة والقوات البحرية على استخدام معايير التشغيل المشتركة للقيادة إلى جانب أنشطة الرصد وإيقاف السفن. وإضافة إلى ذلك، أُجريت 37 مناورة تكامل في البحر مع الوحدات البحرية الأربع التي يُتوقّع نشرها في إطار نقل جزء من مسؤوليات القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة إلى القوات البحرية اللبنانية.

23 - وواصل الجيش اللبناني والقوة المؤقتة مشاركتهما في إطار عملية الحوار الاستراتيجي. وتمشيا مع خطة عُرضت في شباط/فبراير لنقل جزء من مسؤوليات القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة، استمرّت القوة البحرية والقوات البحرية اللبنانية في وضع خطة لتمكين الوحدات الموجودة في القوات البحرية من تولي تغطية مستقلة لممر الدخول البحري إلى مرفأ بيروت التجاري أربعة أيام في الأسبوع. واستمرت الأعمال التحضيرية لتجديد مقر قيادة الكتيبة النموذجية للجيش اللبناني في صربين (القطاع الغربي) بتمويل من الاتحاد الأوروبي، وإن رافق ذلك تأخير بسبب تفشي كوفيد-19.

باء - ترتيبات الأمن والاتصال

24 - عقدت القوة المؤقتة اجتماعا ثلاثيا في 20 شباط/فبراير. وركّزت المناقشات على الحالة على طول الخط الأزرق، وانتهاكات القرار 1701 (2006)، ومسائل الاتصال والتنسيق. وتواصل القوة المؤقتة أنشطتها المنتظمة للاتصال والتوعية مع الطرفين، شخصيا وهاتفيا وعبر التداول بالفيديو.

25 - وفي 14 أيار/مايو، عُقد اجتماع ثلاثي مصغّر بعدد أقل من المشاركين بسبب القيود التي فرضها كوفيد-19. وركّز الاجتماع على الحوادث التي وقعت على طول الخط الأزرق وعلى أثر كوفيد-19. وحذّرت القوة المؤقتة الطرفين من اتخاذ إجراءات انفرادية على طول الخط الأزرق قد تؤدي إلى سوء فهم وتصعيد، وشدّدت في هذا الصدد على أهمية دورها في مجالي الاتصال والتنسيق. وحثّت القوة المؤقتة أيضا الطرفين على الكفّ عن توجيه الأسلحة عبر الخط الأزرق، مشيرة إلى زيادة في هذه الحوادث، ومن بينها الحالات التي قام فيها جيش الدفاع الإسرائيلي بتصويب الأسلحة إلى أفراد القوة المؤقتة وفريق المراقبين في لبنان. وكرّرت القوة المؤقتة تأكيد دعوة الأمين العام إلى تطبيق وقف شامل لإطلاق النار.

26 - ورغم موافقة إسرائيل على مقترح القوة المؤقتة في عام 2008 لإنشاء مكتب اتصال للقوة المؤقتة في تل أبيب، يظلّ إنشاء هذا المكتب مسألة معلّقة.

27 - ووفقا لمبادرة العمل من أجل حفظ السلام لعام 2018 والالتزام بتعزيز حماية المدنيين، واصلت القوة المؤقتة بناء القدرات الوطنية لحكومة لبنان، بما في ذلك عن طريق تدريب 62 مسؤولا من الدفاع المدني اللبناني في شباط/فبراير. وقد قامت القوة المؤقتة بتحويل مبلغ 000 164 دولار من أموال المشاريع السريعة الأثر لتوفير معدات الحماية الشخصية ومستلزمات النظافة الصحية. وقد تبرعت وحدات كثيرة من القوة المؤقتة بمعدات الوقاية الأساسية في إطار مواجهة كوفيد-19. وتم تنسيق جميع التدخلات مع الجهات الفاعلة الوطنية ومع الأمم المتحدة.

28 - وفيما يتعلق بتنفيذ القرار 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، شارك جميع الأفراد العسكريون والموظفون المدنيون التابعون للقوة المؤقتة وعددهم 376 6 شخصا، من بينهم 446 امرأة، في دورات تدريبية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني نظمتها القوة المؤقتة.

جيم - نزع سلاح الجماعات المسلحة

29 - لم يُحرز أي تقدم فيما يتعلق بنزع سلاح الجماعات المسلحة. وما زال حزب الله يعلن على الملأ أنه يحتفظ بقدرات عسكرية. ولا يزال احتفاظ حزب الله والجماعات الأخرى بالسلاح خارج سيطرة الدولة، في انتهاك للقرارين 1701 (2006) و 1559 (2004)، يشكل عاملا يحد من قدرة الدولة على ممارسة كامل سيادتها وبسط سلطتها على أراضيها.

30 - وفي مقابلة أجريت معه في 26 أيار/مايو، قال الأمين العام لحزب الله، حسن نصر الله، ردا على سؤال حول ما إذا كانت المقاومة ستحوّل جميع صواريخها إلى صواريخ دقيقة، إنه ”يجب أن يكون للمقاومة هدف من هذا النوع“.

31 - وفي شرق لبنان وشماله، وقعت خلافات شخصية متعددة تفاقمت إلى إطلاق نار، مما أسفر عن مقتل 33 شخصا وإصابة 73 آخرين. ووقعت تسعة خلافات شخصية في بعلبك انطوت على استخدام قنابل صاروخية.

32 - وفي 20 شباط/فبراير، في جنوب لبنان، ألقى الجيش اللبناني القبض على مواطن سوري بتهمة الإقامة غير القانونية، وتشكيل عصابة مسلحة، والسطو المسلح، والاختطاف، وغسل الأموال، والاتجار بالبشر والمخدرات، والقتل. وفي 29 شباط/فبراير، قُتل جندي من الجيش اللبناني وأصيب آخر بجروح على يد مسلحين في الشواغير، قضاء الهرمل. وفي 3 آذار/مارس، في جبل لبنان، ألقى الجيش اللبناني القبض على خمسة مواطنين لبنانيين ومواطن فلسطيني بتهمة السطو المسلح والاتجار بالأسلحة والاتجار بالمخدرات. وفي 29 آذار/مارس، قُتل شخص واحد وصودرت مخدرات خلال غارة شنّها الجيش اللبناني في مكنة، شمال بعلبك. واعتقلت قوى الأمن الداخلي مواطنَين لبنانيين بتهمة قتل خمسة مواطنين سوريين، بينهم طفلان، وأربعة لبنانيين عثر على جثثهم في 21 نيسان/أبريل في جبل لبنان. وفي 16 أيار/مايو، فكك الجيش اللبناني منصة إلكترونية يُزعم أنها استخدمت لتحويل أموال إلى جماعات إرهابية في الجمهورية العربية السورية، وفي هذا الصدد، ألقى القبض على شبكة من الأفراد اللبنانيين والسوريين.

33 - وفي 13 نيسان/أبريل، ألقت اللجنة الأمنية في مخيم برج البراجنة للاجئين الفلسطينيين، بالقرب من بيروت، القبض على 14 تاجر مخدرات مزعوما، وصادرت الأموال والأسلحة، وسلّمت الأفراد والأموال المصادرة إلى السلطات اللبنانية. وتفاقمت خلافات شخصية في مخيم الرشيدية للاجئين الفلسطينيين بالقرب من صور، جنوب لبنان، مما أدّى إلى إطلاق نار كثيف يومي 8 و 25 أيار/مايو، وأسفر عن مقتل شخصين. وفي 7 حزيران/يونيه، قُتلت امرأة وجُرح طفلها إثر إطلاق نار داخل مخيم شاتيلا للاجئين الفلسطينيين بالقرب من بيروت. ووقعت 10 حوادث انطوت على استخدام الأسلحة النارية أو القنابل اليدوية في مخيم عين الحلوة للاجئين الفلسطينيين بالقرب من صيدا، جنوب لبنان، حيث أفادت الأنباء عن وفاة شخص واحد.

34 - ولم يُحرز أي تقدم على صعيد تفكيك القواعد العسكرية التي ما زالت تحتفظ بها الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح - الانتفاضة.

دال - حظر الأسلحة ومراقبة الحدود

35 - تواصلت مزاعم بشأن نقل أسلحة إلى جهات مسلحة من غير الدول، وهي مسألة لا تزال تبعث على القلق بشدة. ومع أن الأمم المتحدة تأخذ مزاعم نقل الأسلحة مأخذ الجد، فإنها ليست في وضع يمكنها من التحقّق منها بشكل مستقل. وفي حال ثبوت صحة هذه المزاعم، فإنها ستشكل انتهاكا للقرار 1701 (2006) (انظر المرفق الثاني).

36 - وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 26 شباط/فبراير، موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن والِيّ (A/74/725-S/2020/154)، أبلغ الممثل الدائم للبنان عن اكتشاف دورية أمنية "قنبلة طائرة مسيرة من نوع MK83 بزنة 1 000 باوند ومزودة بشهابين، ... حديثة الصنع ... ومزودة بجهاز توجيه نوع SPICE-1000" في السريرة، قضاء جزّين، في جنوب لبنان. ودعا الممثل الدائم مجلس الأمن إلى "إدانة هذا العمل بأشد العبارات، وإلزام إسرائيل وقف خرقها لسيادة لبنان جوا وبحرا وأرضا، وتنفيذ كافة موجباتها وفق القرار 1701 (2006)".

37 - وفي رسائل متطابقة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن والِيّ مؤرخة 11 آذار/مارس (A/74/749-S/2020/199)، و 3 نيسان/أبريل (A/74/789-S/2020/276)، و 16 نيسان/أبريل (A/74/817-S/2020/319) و 30 نيسان/أبريل (A/74/836-S/2020/349)، احتج الممثل الدائم للبنان على

انتهاكات جيش الدفاع الإسرائيلي للمجال الجوي اللبناني فيما يتصل بالغارات الجوية المزعومة على الجمهورية العربية السورية التي شُنّت في 5 و 27 و 31 آذار/مارس، وفي 15 و 27 نيسان/أبريل، على التوالي.

38 - وتواصلت أنباء تفيد بمشاركة حزب الله في القتال الجاري في الجمهورية العربية السورية.

39 - وفي 13 أيار/مايو، صرّح الأمين العام لحزب الله بأن "لا أحد ينكر وجود تهريب ومعابر غير شرعية لأننا نتقاسم حدودا طويلة جدا مع سوريا. وقد دعت جميع الأصوات إلى حّل موضوع التهريب إلى سوريا. وأنا لا أتحدث عن انتقال مقاتلي المقاومة وانتقال سلاح المقاومة، هذا بحث ثان". وفي 26 أيار/مايو، أشار السيد نصر الله إلى أن "موضوع النقل من سوريا إلى لبنان، هو موضوع معروف وليس سراً - أتعتقدون أن [السلاح] ينزل من السماء".

40 - ومن خلال المداهمات التي شُنّت في مخيّمات اللاجئين السوريين في شرق لبنان وشماله، أفادت تقارير بأن السلطات اللبنانية ألقت القبض على أكثر من 100 مواطن سوري دخلوا لبنان في مخالفة للقانون اللبناني.

41 - ورغم إغلاق جميع الحدود اللبنانية في 19 آذار/مارس، بسبب تفشي كوفيد-19، ونشر الجيش اللبناني على الحدود الشمالية الشرقية، استمر الإبلاغ عن تهريب الأشخاص.

42 - وفي 13 أيار/مايو، أصدر مجلس الدفاع الأعلى قرارا يدعو إلى إنشاء نقاط جديدة للأمن والجمارك وخطة شاملة لإنشاء أجهزة عسكرية وأمنية وأجهزة مراقبة جمركية. وقد عجّل اتخاذَ هذا القرار الكمينُ الذي وقع في 11 أيار/مايو في عكار، شمال لبنان، عندما قامت دورية جمركية بمصادرة شاحنتين كانتا تنقلان الديزل متجهتين نحو الحدود مع الجمهورية العربية السورية. وأُلقي القبض على سائقي الشاحنتين في وقت لاحق عند نقطة تفتيش تابعة للجيش اللبناني. وفي وقت لاحق، اعتقل الجيش اللبناني 14 شخصا آخرين وصادر وقودا وحبوبا ومنتجات غذائية كانت في طريقها إلى الجمهورية العربية السورية. وفي قضاء الهرمل، فكّك الجيش اللبناني 12 معبرا حدوديا غير قانوني وأقام نقاط تفتيش.

هاء - الألغام الأرضية والقنابل العنقودية

43 - قامت وحدات إزالة الألغام التابعة للقوة المؤقتة بتطهير مساحة تبلغ 166 5 مترا مربعا من الألغام في منطقة عمليات القوة المؤقتة، ودمّرت 175 لغما مضادا للأفراد. وأجرت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام 26 زيارة للتأكد من الجودة ومراقبة أفرقة إزالة الألغام التابعة للقوة المؤقتة، وقدّمت إحاطات بشأن التوعية بالمخاطر لفائدة الأفراد العسكريين.

44 - وواصلت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام دعم القوة المؤقتة في تنفيذ مذكرة التفاهم الموقعة في كانون الثاني/يناير 2020 بين حكومة لبنان والأمم المتحدة للمساهمة في الإزالة لأغراض إنسانية للألغام والذخائر العنقودية والمتفجرات من مخلفات الحرب التي تؤثر على المجتمعات المحلية في منطقة عمليات القوة المؤقتة. وبعد أن حدّدت القوة المؤقتة المناطق ذات الأولوية لإزالة الألغام لأغراض إنسانية، بدأت، بالتنسيق مع المركز اللبناني للأعمال المتعلقة بالألغام، بتنفيذ أنشطة إزالة الألغام بالقرب من مارون الراس وفي جوار بليدا. ونظّمت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام 14 دورة تدريب تذكيري في الموقع ودورات تقييم واعتماد للوحدات الهندسية لإزالة الألغام التابعة للقوة المؤقتة.

واو – ترسيم الحدود

45 – لم يحرز أي تقدم نحو تعيين أو ترسيم الحدود بين لبنان والجمهورية العربية السورية. ولم يُحرز أي تقدم فيما يتعلق بمسألة منطقة مزارع شبعا. ولم تردّ بعد الجمهورية العربية السورية وإسرائيل على التحديد المؤقت لمنطقة مزارع شبعا المقترح في تقريري المؤرخ 30 تشرين الأول/أكتوبر 2007 المتعلق بتنفيذ القرار 1701 (2006) (S/2007/641، المرفق).

46 – ولم يُحرَز أي تقدم نحو التوصل إلى تسوية للنزاع البحري بين لبنان وإسرائيل.

زاي – الاستقرار السياسي والمؤسسي

47 – اتّسمت الأيام المائة الأولى من حكومة رئيس الوزراء حسن دياب بالجهود الوطنية التي بُذلت لاحتواء انتشار كوفيد-19 والتصدي للأوضاع الاقتصادية والمالية المتدهورة. ومنذ اكتشاف أول حالة من حالات كوفيد-19 في لبنان في 21 شباط/فبراير، أُبلغ عن 473 1 حالة و 32 حالة وفاة مرتبطة بها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي 15 آذار/مارس، أعلنت الحكومة حالة طوارئ صحية وطنية، وسنّت تدابير لغلق الحدود على الصعيد الوطني، نفّذتها قوات الأمن. ودعا رئيس الوزراء الشعب اللبناني إلى "فرض حظر التجول الذاتي" حيث تم إغلاق جميع مؤسسات الأعمال التجارية، باستثناء تلك التي تقدّم الخدمات الأساسية. وأُغلقت جميع الموانئ الجوية والبحرية والبرية في 19 آذار/مارس، باستثناء ما يتعلّق بإعادة المواطنين اللبنانيين من الخارج إلى وطنهم. واعتُمدت خطة لإعادة فتح المرافق الاقتصادية من خمس مراحل في 24 نيسان/أبريل.

48 – وفي حين تراجعت المظاهرات خلال فترة الإغلاق الأولية، إلا أن الأثر الاقتصادي والاجتماعي لتدابير مكافحة كوفيد-19 التقييدية، إلى جانب تدهور الحالة الاقتصادية والمالية، قد حرّك المعارضة. وشهدت الاحتجاجات في بيروت وطرابلس وصيدا أعمالا تخريبية طالت المصارف وقطع طرق. وتزامنا مع انعقاد مجلس النواب يومي 21 و 22 نيسان/أبريل، ندد المتظاهرون بتدهور الحالة الاجتماعية والاقتصادية والتضخم وانخفاض قيمة الليرة اللبنانية، ودعوا الحكومة إلى تخفيف القيود المفروضة على الإغلاق.

49 – وفي 27 نيسان/أبريل، أدّت الاشتباكات التي وقعت في طرابلس بين المتظاهرين والجيش اللبناني إلى مقتل أحد المتظاهرين. وفي 28 نيسان/أبريل، أصدر الجيش اللبناني بيانا صحفيا أعرب فيه عن أسفه للوفاة وأعلن عن بدء التحقيق في الحادث. وفي وقت لاحق من تلك الليلة، قام المتظاهرون بأعمال تخريبية استهدفت المصارف، وهاجموا سيارات الشرطة وقذفوا الجنود بالحجارة. وفي الفترة من 27 إلى 29 نيسان/أبريل، أُفيد عن إصابة 77 مدنيا و 159 جنديا.

50 – وفي 1 أيار/مايو، دعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الجميع إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس، والامتناع عن أعمال العنف واحترام الممتلكات. وذكّرت المفوضية موظفي إنفاذ القانون بأن عليهم التزاما بالتقيد بالقواعد والمعايير الدولية المتعلقة باستخدام القوة، ولا سيما مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب. وحثّت المفوضية أيضا المتظاهرين على عدم اللجوء إلى العنف وشدّدت على أن الحق في التجمع السلمي يحمي التجمعات السلمية. وتلقّت المفوضية ادعاءات بتعرّض المتظاهرين الذين اعتقلهم الجيش اللبناني للتعذيب.

51 - وفي احتجاجات جرت في بيروت في 6 حزيران/يونيه، دعت بعض الجماعات إلى نزع سلاح جميع الميليشيات، بما فيها حزب الله، تمشيا مع القرار 1559 (2004). وسرعان ما تحوّلت المظاهرات إلى اشتباكات على أسس طائفية. وانتشر الجيش اللبناني وقوى الأمن الداخلي بكثافة لمنع التصعيد. واستخدمت قوى الأمن الداخلي الغاز المسيل للدموع لتفريق المتظاهرين الذين قاموا بتخريب الممتلكات الخاصة والعامة بالقرب من مجلس النواب. وأفيد بأنّ 25 جنديا و 48 مدنيا أصيبوا خلال الاحتجاجات. وفي 7 حزيران/يونيه، قال رئيس الجمهورية اللبنانية، ميشال عون، "ليكن ما جرى ليل أمس جرس إنذار للجميع".

52 - وفي 7 حزيران/يونيه، أصدرت قيادة الجيش اللبناني بيانا حذرت فيه "من مغبة الانجرار وراء الفتنة" وحثّت جميع الأطراف على "وجوب التعامل بمسؤولية ووعي وحكمة للحفاظ على السلم الأهلي وصوناً للوحدة الوطنية ودرءاً للوقوع في أفخاخ الفتنة". وحذّر البيان أيضا من أن قيادة الجيش اللبناني "لن تتهاون مع أي مخلٍ بالأمن أو عابث بالاستقرار، لأن أمن الناس والوطن فوق أي اعتبار".

53 - وردا على زيادة تخفيض قيمة العملة، نُظّمت مظاهرات عنيفة في بيروت وطرابلس يومي 12 و 13 حزيران/يونيه. وأصيب فيها نحو 123 شخصا، من بينهم 26 فردا من أفراد الجيش اللبناني. واجتمع مجلس الدفاع الأعلى في 15 حزيران/يونيه، وبعد ذلك، ألقى الجيش اللبناني القبض على 36 شخصا لارتكابهم أعمال تخريب، وألحاق الضرر بالممتلكات العامة والخاصة، والاعتداء على قوى الأمن.

54 - وفي سياق تفشي كوفيد-19، أُطلق سراح أكثر من 500 سجين كانوا قد قضوا مدة عقوبتهم ولكنهم ظلّوا محتجزين في انتظار دفعهم غرامات. ونظر مجلس النواب في مشروع قانون للعفو العام في 28 أيار/مايو، وتم طرحه لمزيد من المناقشة.

55 - وفي 7 آذار/مارس، قال رئيس الوزراء أن "إن احتياطياتنا من العملات الصعبة قد بلغ مستوى حرجا وخطيرا، مما يدفع الجمهورية اللبنانية لتعليق سداد استحقاق 9 آذار من اليوروبوند، لضرورة استخدام هذه المبالغ في تأمين الحاجات الأساسية للشعب اللبناني". وفي 9 آذار/مارس، تخلّف لبنان رسمياً عن سداد دينه العام للمرة الأولى بالامتناع عن سداد دفعة سندات يوروبوند بقيمة 1,2 بليون دولار. وفي 23 آذار/مارس، أعلنت وزارة المالية أن لبنان سيتوقف من الآن فصاعدا عن دفع جميع سندات يوروبوند المقومة بالعملات الأجنبية. وفي عرض قُدّم لحاملي سندات يوروبوند في البلد في 27 آذار/مارس، أعلنت وزارة المالية أن الدين العام بلغ 178 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2019.

56 - وواصل القطاع المصرفي فرض ضوابط غير رسمية على رأس المال وأوقف إلى حد كبير عمليات سحب العملات الأجنبية. وفي الوقت نفسه، انخفضت قيمة الليرة اللبنانية بنسبة 70 في المائة في السوق السوداء. ومن أجل الحد من التفاوت المتزايد بين أسعار الصرف الرسمية والموازية، وضع مصرف لبنان المركزي حدّا لأسعار الصرف في شركات الصرافة المرخصة. وفي 15 أيار/مايو، أمر المدعي العام المالي بإلقاء القبض على مدير العمليات النقدية في المصرف المركزي بدعوى التلاعب بالعملة. وفي 3 حزيران/يونيه، علّقت شركات الصرافة المرخصة إضرابها الذي استمر شهرا، والذي بدأ في أعقاب حملة شنتها الشرطة عليها لعدم امتثالها للتعميمات الصادرة عن المصرف المركزي واعتقالات عديدة ذات صلة، بما في ذلك اعتقال رئيس نقابة الصرافين ونائبه.

57 - وفي 30 نيسان/أبريل، اعتمد مجلس وزراء لبنان بالإجماع خطة التعافي المالية الخمسية، التي تستهدف "استعادة الثقة، وحشد الدعم الأجنبي العاجل، وإعادة البلاد إلى مسار النمو المستدام على

المدى الطويل". وللخطة ستة ركائز رئيسية هي: توفير الدعم المالي الخارجي؛ وإعادة هيكلة الدين العام؛ وإصلاح شامل للقطاع المالي؛ وتحسين التحصيل الضريبي؛ وتعديل نظام صرف العملات الأجنبية؛ والإصلاحات الهيكلية والقطاعية. وتقدر الخطة أن الاقتصاد اللبناني انكمش بنحو 7 في المائة في عام 2019، ويُقدر أن ينكمش الاقتصاد اللبناني بنسبة 13,8 في المائة في عام 2020. ومن المتوقع أن يرتفع التضخم بنسبة 53 في المائة.

58 - وفي 6 أيار/مايو، عقد الرئيس اجتماعا ضم رؤساء الكتل البرلمانية للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن خطة التعافي المالية. وفي بيان مشترك، رحب المشاركون بالخطة، باستثناء زعيم حزب القوات اللبنانية، سمير جعجع، الذي كان الممثل الوحيد للمعارضة. وقد وُجّهت الكثير من الانتقادات للخطة من المعارضة، بما في ذلك حزب القوات اللبنانية، وكذلك من حاكم المصرف المركزي، رياض سلامه، وجمعية مصارف لبنان. وفي بيان مؤرخ 13 أيار/مايو، أقرت مجموعة الدعم الدولية للبنان بـ "أهمية توفير الدعم السياسي الداخلي [...] لإجراء وإتمام المفاوضات مع صندوق النقد الدولي على وجه السرعة"، وشجعت "الحكومة على [...] الإسراع بإنجاز جميع التدابير الضرورية للحصول على مساعدات مالية خارجية إضافية لتلبية الاحتياجات الإنسانية المتفاقمة للسكان".

59 - وعقب الطلب الرسمي الذي قدمته الحكومة في 30 نيسان/أبريل للحصول على دعم مالي من صندوق النقد الدولي، بدأت الحكومة مناقشاتها مع الصندوق في 13 أيار/مايو. وفي 4 حزيران/يونيه، ذكر متحدث باسم الصندوق أن المناقشات ستكون "مطوّلة على الأرجح نظرا لتعقيد المسائل".

60 - وفي 31 آذار/مارس، وافقت الحكومة على توزيع مساعدات لمرة واحدة تبلغ قيمتها 000 400 ليرة لبنانية على الأسر المعيشية الأكثر حاجة في البلد. وفي المرحلة الأولى، وزّع الجيش اللبناني المساعدات على أكثر من 000 150 أسرة معيشية؛ ويجري حاليا تنفيذ المرحلة الثانية من عملية التوزيع. وفي 7 أيار/مايو، أُطلق نداء الطوارئ للبنان لمواجهة كوفيد-19 تماشيا مع الخطة الإنسانية العالمية المنقّحة لمواجهة كوفيد-19. ويسعى النداء إلى جمع مبلغ قدره 350 مليون دولار من أجل التدخلات الطارئة لدعم الفئات الأكثر تضررا في لبنان من جراء التأثير المزدوج لتفشي مرض كوفيد-19 وللأزمة الاجتماعية والاقتصادية. وفي تلك الأثناء، قدمت الأمم المتحدة الدعم التقني إلى الحكومة من أجل توسيع نطاق استجابتها الطارئة لتقديم المساعدات الاجتماعية. وفي 28 أيار/مايو، أقر البرلمان مشروع "خطة الأمان الاجتماعي والتحفيز" الذي بلغت قيمته 1,2 تريليون ليرة لبنانية لمساعدة الأفراد والقطاعات الأكثر تضرراً من جائحة كوفيد-19 ومن الأزمة الاجتماعية والاقتصادية.

61 - وفي 1 أيار/مايو، ذكرت وزارة العمل أن 30 في المائة من الشركات المسجّلة قد أغلقت أبوابها وأن 20 في المائة منها خفضت مرتبات موظفيها بمقدار النصف. ووفقاً لبرنامج الأغذية العالمي، ارتفع المتوسط الشهري لسعر سلة الأغذية الأساسية بنسبة 109 في المائة بين أيلول/سبتمبر 2019 وأيار/مايو 2020. ويقدر البنك الدولي أن نسبة السكان اللبنانيين الذين يعيشون تحت خط الفقر ستصل إلى 45 في المائة وأن نسبة 22 في المائة من السكان قد تعاني من الفقر المدقع بحلول نهاية عام 2020، مع احتمال أن يصل عدد الأشخاص العاجزين عن شراء أغذية إلى مليون شخص.

62 - وفي مقال رأي نشرته صحيفة *واشنطن بوست* في 20 أيار/مايو، أشار رئيس الوزراء إلى أن "لبنان قد شهد احتجاجاته الأولى على الجوع" وأن "موارد لبنان محدودة للغاية، وأن استجابة محلية بحتة

لن تكون كافية". وحذّر كذلك من وقوع "مأساة تلو المأساة لو أدت جهودنا الرامية إلى التغلب على وباء كوفيد-19 في نهاية المطاف إلى حدوث مجاعة وهجرة جماعية".

63 - وبالتوازي مع الإصلاحات الرامية لمكافحة الفساد التي تكتسي أهمية بالغة لنجاح خطة التعافي المالية، أقر مجلس الوزراء في 12 أيار/مايو الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد التي وُضعت بدعم من الأمم المتحدة في إطار عملية تشاور مع الجهات المعنية الرئيسية. واعتمد المجلس أيضا تدابير تنفيذية لتعزيز مراجعة حسابات النفقات والإيرادات العامة. وفي 21 نيسان/أبريل، اعتمد البرلمان تشريعاً ينشئ مؤسسة وطنية لمكافحة الفساد، ووافق على تعديل المادة 61 من اللوائح المتعلقة بالخدمة المدنية (نظام الموظفين)، للاستغناء عن التصاريح الوزارية لملاحقة موظفي الخدمة المدنية. وفي 28 أيار/مايو، اعتمد البرلمان تشريعا يمنح بعض السلطات صلاحية رفع السرية المصرفية، وإن كان لا يمنح تلك الصلاحية للقضاء.

64 - ورغم اتخاذ خطوات تدريجية، لم يتم بعدُ إدخال إصلاحات على قطاع الكهرباء ولا اعتماد تشريعات تضمن استقلالية القضاء وتعيين القضاة. ولا يزال مشروع القانون المتعلق بالضوابط على رأس المال قيد المناقشة في البرلمان.

65 - وفي 18 أيار/مايو، اشترك السيد دياب وسفير فرنسا لدى لبنان في رئاسة الاجتماع الأول لآلية المتابعة التابعة للمجموعة المحلية في إطار المؤتمر الاقتصادي للتنمية عن طريق الإصلاحات وبالتعاون مع القطاع الخاص. وستجتمع المجموعة، التي تضم الجهات المانحة الرئيسية الثنائية والمتعددة الأطراف والأمم المتحدة وممثلي القطاع الخاص والمجتمع المدني، كل ثلاثة أشهر لتقييم التقدم المحرز صوب تنفيذ خطة الإصلاح للمؤتمر الاقتصادي. وأثناء الاجتماع، شدد ممثلو المجتمع المدني على الحاجة إلى الشفافية واستقلال القضاء وإلى إجراء حوار يشمل الجميع.

66 - ونظرا لعدم توفير التمويل اللازم، لا يتم بعدُ تفعيل الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان المتضمنة لجنة الوقاية من التعذيب.

67 - ومنذ فرض تدابير الإغلاق على نطاق البلد بأسره في 15 آذار/مارس، لاحظت قوى الأمن الداخلي زيادة بنسبة 56 في المائة في حوادث العنف الأسري المبلّغ عنها وزيادة بنسبة 184 في المائة في جرائم التسلط عبر الإنترنت التي تستهدف النساء. وأفادت الأجهزة الوطنية المعنية بتقديم خدمات مكافحة العنف الجنساني بأن عدد المكالمات الهاتفية التي تلقتها في شهر أيار/مايو بلغ أربعة أضعاف العدد المسجّل في شهر آذار/مارس، مع تسجيل زيادة بنسبة 40 في المائة في عدد المتَّصلين الجدد. وفي نيسان/أبريل، أطلقت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، بالتعاون مع قوى الأمن الداخلي، حملة توعية وطنية لتعزيز الإبلاغ عن العنف الأسري. ولا يزال العمل جاريا على وضع خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار 1325 (2000)، ولا سيما الأولويات المتعلقة بالعنف الجنساني، والتعافي الاقتصادي، ومنع نشوب النزاعات.

68 - وحتى 31 أيار/مايو، كان 834 909 من اللاجئين وملتمسي اللجوء مسجَّلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) في لبنان، من بينهم 310 892 لاجئين سوريين و 524 17 لاجئا وطالب لجوء من جنسيات أخرى. وفي ظل وقف الحكومة تسجيل لاجئين سوريين جدد لدى مفوضية شؤون اللاجئين منذ عام 2015، لا يُعرف العدد الفعلي للسوريين الموجودين في لبنان الذين يحتاجون إلى حماية دولية. وتقدّر الحكومة أن عدد اللاجئين السوريين في لبنان يبلغ 1,5 مليون لاجئ. ووفقا لمفوضية

شـؤون اللاجئين، يرجع السـبب الرئيسـي لانخفاض عدد اللاجئين السـوريين المسـجَّلين إلى الوفيات الطبيعية، والرحيل إلى أماكن أخرى، وإعادة التوطين، وحالات العودة الطوعية إلى الجمهورية العربية السورية.

69 - ومنذ بداية عام 2020 حتى الآن، علمت المفوضـية بعودة نحو 700 4 لاجئ إلى الجمهورية العربية السـورية. وتضـمنت الأسـباب الرئيسـية للعودة التي ذكرها اللاجئون لمّ الشـمل مع أفراد أسـرهم في الجمهورية العربية السـورية، وتحسّـن الوضـع الأمني في أماكن عودتهم، وتردي الأوضـاع الاجتماعية والاقتصـادية في لبنان. وعقب إغلاق السـلطات اللبنانية والسـورية للحدود في خضـم تفشـي مرض فيروس كورونا، تم تعليق التنقلات الجماعية.

70 - واسـتمرت عمليات ترحيل السـوريين الذين دخلوا إلى لبنان أو عادوا إليه بصـورة غير قانونية بعد 24 نيسـان/أبريل 2019 دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، إلى أن تم تعليق معظم تلك العمليات بعد إغلاق الحدود في شـهر آذار/مارس. وتواصـل الأمم المتحدة لفت انتباه السـلطات اللبنانية إلى أهمية تطبيق الضمانات الإجرائية المنصوص عليها في القانون الوطني لضمان تقيد البلد بالتزامه بمبدأ عدم الإعادة القسرية.

71 - وفي الاستقصاءات التي أجرتها مفوضية شؤون اللاجئين والتي شملت أكثر من 500 8 أسرة من أسر اللاجئين، أكدت ثلاثة أرباع الأسر تقريبا أنها تواجه صعوبات في دفع الإيجار وشراء الأغذية.

72 - وتقود مفوضـية شـؤون اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشـغيل اللاجئين الفلسـطينيين في الشـرق الأدنى (الأونروا) الجهود الرامية إلى منع واحتواء انتقال كوفيد-19 في صـفوف اللاجئين وضـمان حصـولهم على الاختبارات التشـخيصـية والعلاج على قدم المسـاواة مع الآخرين في إطار الخطة الوطنية لـمواجهة كوفيد-19. وحتى 16 حزيران/يونيه، ثبتت إصابة 67 لاجئا سوريا وتسعة لاجئين فلسطين بمرض فيروس كورونا.

73 - وحتى 31 آذار/مارس، بلغ حجم المسـاعدات الدولية المقدّمة إلى لبنان التي أبلغت عنها الجهات المانحة 646 مليون دولار، تتضـمن مبلغا قدره 450 مليون دولار تم صـرفه في عام 2020 ومبلغا قدره 186 مليون دولار تم ترحيله من عام 2019. وأبلغت الجهات المانحة عن وجود التزامات لم تُسدَّد بعدُ قدرها 452 مليون دولار لعام 2020 والتزامات قدرها 328 مليون دولار لعام 2021 وما بعده. وفي حدود هذا المبلغ الإجمالي، أبلغت وكالات الأمم المتحدة وشـركاؤها المنفذون عن تلقي مبالغ قدرها 286 مليون دولار في عام 2020. وبعد ترحيل مبلغ إضـافي قدره 135 مليون دولار من نداء عام 2019، بلغ تمويل خطة لبنان للاستجابة للأزمة لعام 2020 نسبة 16 في المائة.

74 - وقد أعاقت الحالة المالية للأونروا قدرتها على تلبية الاحتياجات الاجتماعية والاقتصـادية المتزايدة للاجئين الفلسـطينيين بشـكل كاف مما أدى إلى تنظيم مظاهرات ضـد الوكالة. وفي 7 أيار/مايو، أعلنت الأونروا عن بدء تنفيذ خطة لتقديم مسـاعدات نقدية طارئة تبلغ قيمتها 287 807 11 دولارا، مع أن هذه المسـاعدات غير كافية لتغطية الاحتياجات الأسـاسـية، حيث رصـدت حوالي 000 100 ليرة لبنانية لكل لاجئ. وطلبت الوكالة المزيد من التمويل لحالات الطوارئ من خلال نداء الأونروا العاجل لمواجهة جائحة كوفيد-19 ونداء الطوارئ للبنان لمواجهة كوفيد-19.

75 - وفي 10 أيار/مايو، بسبب تفشّي فيروس كوفيد-19، أرجأت المحكمة الخاصة بلبنان النطق العلني بحكمها في قضية *عياش وآخرين* من منتصف شهر أيار/مايو إلى تاريخ لاحق.

ثالثا - أمن وسلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

76 - واصلت القوة المؤقتة مراجعة خططها الأمنية وتدابيرها الرامية إلى الوقاية من المخاطر والتخفيف منها، بالتنسيق الوثيق مع السلطات اللبنانية. ورغم انخفاض عدد حوادث الاضطرابات المدنية التي وقعت في منطقة العمليات في شباط/فبراير وآذار/مارس، عاودت تلك الحوادث الظهور في أواخر شهر نيسان/أبريل. كما استمرت، بشكل متقطّع، إقامة حواجز طرقات على الطريق السريع بين بيروت ومنطقة عمليات القوة المؤقتة.

77 - وظلت التدابير الأمنية الصارمة مطبقة في منطقة العرقوب (القطاع الشرقي)، وشملت استخدام مجموعة مرافقة مسلحة أثناء التنقلات الرسمية لجميع موظفي الأمم المتحدة. ويسرت القوة المؤقتة إيفاد 38 بعثة من أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري إلى منطقة العرقوب. وتمشيا مع الأولويات المحددة في مبادرة العمل من أجل حفظ السلام المتعلقة بتعزيز أمن حفظة السلام، تعمل القوة المؤقتة على زيادة الحماية البالستية لـ 18 مركزا من مراكز المراقبة الموجودة بالقرب من الخط الأزرق، وقد انتهت بالفعل من تحصين 4 من تلك المراكز.

78 - وقد استرشدت تدابير التأهب التي اتخذتها الأمم المتحدة بخطة الطوارئ المؤسسية التي وضعها البلد لمواجهة كوفيد-19 في جميع أنحائه، وفقا للمبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية. وسجّلت القوة المؤقتة إصابة مؤكدة واحدة (بدون أعراض) بمرض كوفيد-19. وقد خضع جندي حفظ السلام المعني للحجر الصحي، وعاد إلى الخدمة الفعلية بعد نتيجتين سلبيتين لاختبار التشخيص. ومنذ 18 آذار/مارس، شرعت القوة المؤقتة في اتخاذ تدابير لمنع انتشار الفيروس، بوسائل من بينها فرض حجر صحي إلزامي مدته 14 يوما على جميع أفرادها الوافدين.

79 - ولا تزال الأمم المتحدة تتابع مع السلطات اللبنانية ملابسات الحادثة التي وقعت في 4 آب/أغسطس 2018 في قرية مجدل زون (القطاع الغربي) والتي هاجم فيها أفراد مسلحون دورية للقوة المؤقتة، على النحو المبين في تقريري المؤرخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 (S/2018/1029، الفقرة 16). ولم تُبلَغ الأمم المتحدة حتى تاريخه باتخاذ أي إجراءات جنائية في هذا الصدد.

80 - وواصلت القوة المؤقتة رصد سير الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم العسكرية اللبنانية ضد أشخاص يُشتبه في ضلوعهم في التخطيط لشن هجمات خطيرة على البعثة أو في ارتكابهم تلك الهجمات. وعقدت المحكمة العسكرية الدائمة جلسات في 2 آذار/مارس بشأن الهجوم الذي تعرّض له في عام2007 حفظة سلام تابعون للقوة المؤقتة يعملون في الوحدة الإسبانية، وكذلك في دعوى تتعلق بنية ارتكاب عمل إرهابي رُفعت في كانون الثاني/يناير 2014. ومن المقرر عقد الجلسات المقبلة لهاتين القضيتين في 14 تموز/يوليه. وأُرجئت الجلسة التي كان من المقرر عقدها في 10 آذار/مارس للنظر في الطعن الذي قدمه أحد الجناة الأربعة المدانين في قضية الشروع في تنفيذ هجوم خطير على القوة المؤقتة في عام 2008. وبعد إلقاء القبض في 3 آذار/مارس 2019 على مشتبه فيه فيما يتعلق بالقضايا الثلاث المتعلقة بهجمات خطيرة شُنّت على القوة المؤقتة في 27 أيار/مايو و 26 تموز/يوليه و 9 كانون الأول/ديسمبر 2011، أصدر قاضي التحقيق لوائح اتهام وأحال القضايا إلى المحكمة العسكرية الدائمة لمحاكمة المتّهم. وأُرجئت الجلسة التي كان من المقرر عقدها في 9 آذار/مارس للنظر في قضية الهجوم الذي شُنّ في عام 1980 على أفراد

تابعين للقوة المؤقتة وأدى إلى مقتل اثنين من حفظة السلام الأيرلنديين وإصابة آخر بجروح من جراء إطلاق النار عليهم.

رابعا - انتشار قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

81 - حتى 16 حزيران/يونيه، كان قوام القوة المؤقتة يتألف من 275 10 من الأفراد العسكريين، من بينهم 564 امرأة (5,5 في المائة)، من 45 بلداً مساهماً بقوات؛ و 238 موظفا مدنيا دوليا، من بينهم 90 امرأة (38 في المائة)؛ و 580 موظفا مدنيا وطنيا، من بينهم 158 امرأة (27 في المائة). وكان قوام القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة مؤلفاً من ست سفن، وطائرتَي هليكوبتر، و 864 فرداً من الأفراد العسكريين التابعين للقوة، من بينهم 35 امرأة (4 في المائة). وإضافةً إلى ذلك، يعمل 49 مراقباً عسكرياً تابعين لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، من بينهم 6 نساء (12,5 في المائة)، لدى فريق المراقبين في لبنان، ويخضعون لإشراف القوة المؤقتة من ناحية العمليات. وتشغل المرأة الأعلى مرتبة في صفوف الأفراد العسكريين منصبا برتبة مقدم؛ أما المرأة الأعلى رتبة في صفوف الأفراد المدنيين فهي تعمل برتبة مد-2.

82 - وعملا بالالتزام بموجب مبادرة العمل من أجل حفظ السلام بتعزيز الأداء والمساءلة، واصلت القوة المؤقتة تنفيذ المشروع التجريبي للنظام الشامل لتقييم الأداء، الذي يشمل إدارة النزاعات؛ والردع وتخفيف التصعيد والحماية؛ وإقامة مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة في الجنوب. وطبقت القوة المؤقتة التحليل الذي تسنّى إعداده من خلال النظام الشامل لتقييم الأداء من أجل تعديل العمليات عقب تفشي كوفيد-19. وفي المستقبل، ستسترشد عملية اتخاذ القرارات بشكل منهجي بهذا النظام بما في ذلك عملية التخطيط لميزانية الفترة 2021-2022.

83 - وتنفيذا لمبادرة العمل من أجل حفظ السلام والقرار 2436 (2018)، قامت القوة المؤقتة خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس، بتقييم 13 وحدة عسكرية تابعة لها وسفينة واحدة من حيث الاستعداد اللوجستي والتدريب والتأهب العملياتي. وخلص التقييم إلى أن مستوى التأهب العملياتي لسبع من الوحدات العسكرية والسفينة المذكورة مُرض. بينما خلص التقييم إلى وجود نقائص طفيفة في خمس من الوحدات العسكرية تتعلق أساسا بأعمال هندسية وجوانب لوجستية بسيطة. وقد عولجت خمس من المشاكل المحددة؛ ويتواصل العمل على حل المشكلتين المتبقيتين المتصلتين بتحديث البنى التحتية. وحتى 16 حزيران/يونيه، قامت القوة المؤقتة بتقييم 20 وحدة إضافية تابعة لها وسفينتين اثنتين. وعملاً بطلب مجلس الأمن في قراره 2485 (2019) إلى الأمين العام أن يقوم بإجراء "تقييم لاستمرار أهمية موارد القوة المؤقتة وخياراتها فيما يتعلق بتحسين الكفاءة والفعالية في العلاقة بين القوة المؤقتة ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان"، قدّمتُ التقييم إلى المجلس في 1 حزيران/يونيه (S/2020/473).

خامسا - السلوك والانضباط

84 - لم تتلق القوة المؤقتة ولا مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان أي ادعاءات تتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد عدّلت البعثتان آليتهما الوقائية المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، ونظرتا في المخاطر المتزايدة المرتبطة بالحماية من التحرش الجنسي والعنف الأسري في صفوف موظفيهما نتيجة لأساليب العمل في ظل جائحة كوفيد-19، وواصلتا جهودهما

الرامية لتوعية السكان المحليين. وتواصل تقديم إحاطات إلى القادة العسكريين عن إمكانية مساءلتهم فيما يتعلق بمسائل السلوك والانضباط. وواصلت القوة المؤقتة والمكتب الترويج لبيئة عمل منتجة تتسم بالتجانس وشمول الجميع، بما في ذلك في صفوف الموظفين العاملين من بيوتهم.

سادسا - ملاحظات

85 - يواجه لبنان تحديات غير مسبوقة تتطلب من جميع القوى السياسية وضع مصالح الشعب فوق كل الاعتبارات الأخرى. وفي هذا الصدد، أحث السلطات اللبنانية على تنفيذ تدابير الإصلاح الاجتماعي والاقتصادي اللازمة بطريقة شفافة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع من أجل تلبية الاحتياجات الملحة لشعبها. ويكتسي الحوار السياسي والتنسيق بفعالية بين الحكومة والبرلمان وجميع الجهات المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع المصرفي، أهمية حيوية لنجاح المفاوضات مع صندوق النقد الدولي، وكذلك لإدخال إصلاحات اقتصادية وإصلاحات على نظام الحكم.

86 - وتشكل خطة التعافي المالية خطوة نحو استعادة ثقة الشعب اللبناني والجهات المانحة الدولية. وينبغي أن تسترشد جميع الجهات المعنية قبل كل شيء بضرورة تقليص الأثر على أشد الفئات الاجتماعية ضعفا في البلد إلى أقصى حد، وإعطاء الأولوية للتخفيف من حدة انعدام الأمن الغذائي والفقر وعدم المساواة. وأنا أشجع بقوة أعضاء المجتمع الدولي الذين في وسعهم ذلك على دعم هذه الجهود.

87 - ويشكل الحق في التجمع السلمي والحق في حرية التعبير ركزتين أساسيتين من ركائز المجتمع الديمقراطي ويجب احترامهما في جميع الحالات. ويجب على المتظاهرين ممارسة هذه الحقوق دون اللجوء إلى العنف. ويجب على السلطات أن تحمي هذه الحقوق وأن تجري تحقيقات في المزاعم المتعلقة بارتكاب انتهاكات ضد المتظاهرين، بما في ذلك التحقيقات التي أُمِر بإجرائها في كانون الأول/ديسمبر 2019 (انظر S/2020/195، الفقرة 60).

88 - ويساورني القلق من الحوادث التي وقعت على طول الخط الأزرق، بما في ذلك الحوادث التي صوّب فيها الطرفان أسلحتهما نحو الطرف الآخر عبر الخط الأزرق. ويمكن أن يؤدي كل حادث من تلك الحوادث إلى تصعيد مع ما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة. ويساورني القلق بشكل خاص من الحادث الذي وقع في كفر شوبا في 17 أيار/مايو، عندما أطلق جيش الدفاع الإسرائيلي النار على رجل كان يرعى الأغنام بالقرب من الخط الأزرق وأصابه بجروح خطيرة. وأدعو جيش الدفاع الإسرائيلي إلى إجراء تحقيق كامل وشفاف في الحادث، وإلى تيسير الانتهاء بسرعة من التحقيق الذي تجريه القوة المؤقتة وإلى العمل معها على اتخاذ تدابير وقائية تفاديًا لتكرار وقوع حوادث من هذا النوع.

89 - وأود أن أثني على الطرفين لردهما بالإيجاب على طلب القوة المؤقتة عقد اجتماع ثلاثي رغم القيود المفروضة بسبب جائحة كوفيد-19. فالمنتدى الثلاثي لا يزال يمثل الآلية الرئيسية لمعالجة المسائل الأمنية والعسكرية والعملياتية المتصلة بتنفيذ القرار 1701 (2006). وإضافة إلى معالجة الانتهاكات والحوادث التي تقع بين الطرفين، يوفر المنتدى منبرا يتيح للقوة المؤقتة تيسير الترتيبات العملية والمفاهمات المتعلقة بمناطق محددة بين الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي، التي يمكن أن تزيل مصادر التوتر الممكنة، وأن تنزع فتيل التوترات في مناطق الاضطرابات المحتملة، وأن تؤدي إلى استقرار الوضع وبناء الثقة.

90 - وما زالت الانتهاكات المستمرة للمجال الجوي اللبناني من قِبل الطائرات الإسرائيلية، بما في ذلك لقصف مواقع داخل الجمهورية العربية السورية كما يُزعم، تبعث على القلق بشدة. فعمليات التحليق هذه تشكِّل انتهاكا للقرار 1701 (2006) وللسيادة اللبنانية. ويساورني القلق أيضا من استمرار احتلال جيش الدفاع الإسرائيلي لشمال قرية الغجر والمنطقة المتاخمة لها شمال الخط الأزرق، في انتهاك للقرار 1701 (2006). وأكرر إدانتي لكل انتهاكات السيادة اللبنانية ودعواتي الموجهة إلى إسرائيل لوقف انتهاكاتها للمجال الجوي اللبناني والتعجيل بسحب قواتها من شمال الغجر والمنطقة المتاخمة لها شمال الخط الأزرق، عملا بالقرار 1701 (2006).

91 - ولا تزال حرية القوة المؤقتة في التنقل في جميع أنحاء منطقة عملياتها، بما في ذلك على امتداد الخط الأزرق بكامله، مسألة في غاية الأهمية. ويجب الحفاظ على قدرة القوة المؤقتة على القيام بدوريات وأنشطة مستقلة وفقا لولاية البعثة. ولا تزال القيود المفروضة على حرية تنقل البعثة، على النحو المبين في هذا التقرير، تشكل مصدرا للقلق. وأدعو الجيش اللبناني وحكومة لبنان إلى تيسير وصول البعثة إلى جميع المواقع اللازمة لكي يتسنى لها تنفيذ ولايتها. وأدعو السلطات اللبنانية أيضا إلى التحقيق في أي قيود من هذا القبيل تُفرض على التنقل، بما في ذلك فيما يتعلق بالحادثة التي وقعت في بليدا في 25 أيار/مايو. ويساورني القلق أيضا من أن القوة المؤقتة لم تتمكن بعدُ من الوصول إلى جميع الأماكن الواقعة شمال الخط الأزرق، فيما يتعلق باكتشاف الأنفاق التي تعبر الخط الأزرق مما يشكل انتهاكا للقرار 1701 (2006). وأحث حكومة لبنان على التعجيل بفتح وإنجاز جميع التحقيقات الضرورية فيما يتعلق بالأنفاق على الجانب اللبناني واتخاذ تدابير وقائية تحول دون وقوع أي حوادث مماثلة في المستقبل.

92 - وأكرر الإعراب عن قلقي من أن القوة المؤقتة لم تتمكن من الوصول إلى مواقع تقع شمال الخط الأزرق في سياق تحقيقاتها في الحادثة التي وقعت في 1 أيلول/سبتمبر 2019، بما في ذلك مواقع جمعية أخضر بلا حدود. وأود الإشارة إلى أن السلطات اللبنانية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان عدم وجود غير مأذون به لأفراد مسلحين أو أعتدة أو أسلحة في المنطقة، وتحقيقا لهذه الغاية، يجب عليها أن تيسر للبعثة الوصول إلى تلك المواقع لأغراض التفتيش الوقائي والتحقيق.

93 - وبعد مرور عامين تقريبا على الهجوم على حفظة السلام في بلدة مجدل زون، لم تبلغ الأمم المتحدة بعدُ باتخاذ أي إجراءات جنائية بحق المهاجمين. وأكرر دعوتي السلطات اللبنانية إلى الوفاء بالتزامها بكفالة سلامة أفراد القوة المؤقتة وعدم إعاقة حرية تنقلهم والمحاسبة الكاملة لمن يعتدي على حفظة السلام.

94 - وأدين بشدة انتهاكات القرار 1701 (2006) برا أو جوا وانتهاكات وقف الأعمال العدائية من كلا الجانبين. وأكرر ندائي العاجل الموجه إلى جميع الأطراف لاحترام التزاماتها بالتنفيذ الكامل للقرار 1701 (2006)، ووقف الانتهاكات، واحترام وقف الأعمال العدائية، والإحجام عن أي أعمال أو أقوال يمكن أن تقوّض وقف الأعمال العدائية أو تزعزع استقرار لبنان أو المنطقة. وأكرر دعوتي العالمية إلى وقف فوري لإطلاق النار في ضوء جائحة كوفيد -19، وأطلب إلى حكومة لبنان وحكومة إسرائيل مضاعفة جهودهما من أجل التقيد التام بالقرار 1701 (2006) والتقدم بحسم نحو وقف دائم لإطلاق النار. وأشجع بقوةٍ الطرفين على العمل مع القوة المؤقتة من أجل حل نقاط الخلاف المتبقية على طول الخط الأزرق. وستواصل الأمم المتحدة دعم الجهود الرامية إلى نزع فتيل التوتر عن طريق الحوار، وإتاحة فرص لبناء الثقة، وتهيئة بيئة تفضي إلى تسوية التظلّمات الأساسية، بسبل شتى منها المساعي الحميدة المستمرة التي يبذلها منسِّقي الخاص لشؤون لبنان ورئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد القوة.

95 - ويشكّل امتلاك حزب الله وجماعات مسلحة أخرى من غير الدول لأسلحة غير مأذون بها خارج نطاق سيطرة الدولة انتهاكا مستمرا للقرار 1701 (2006) ويبعث على القلق بشدة. وأدعو حكومة لبنان إلى اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من اتفاق الطائف والقرارين 1559 (2004) و 1680 (2006)، التي تطالب بنزع سلاح كل الجماعات المسلحة في لبنان، حتى لا تكون هناك أي أسلحة في لبنان غير أسلحة الدولة اللبنانية أو سلطة غير سلطتها.

96 - وأدعو حكومة لبنان إلى الالتزام بسياستها المتمثلة في النأي بالنفس، بما يتفق مع إعلان بعبدا لعام 2012، وأدعو جميع الأطراف اللبنانية والمواطنين اللبنانيين إلى الكفّ عن المشاركة في النزاع السوري وغيره من النزاعات في المنطقة. وأدين أي تنقُّل للمقاتلين ونقلٍ للعتاد الحربي عبر الحدود اللبنانية - السورية في انتهاكٍ للقرار 1701 (2006).

97 - وأرحب بتجديد السلطات اللبنانية التزامها بتعزيز إدارة الحدود. إذ يقوض تهريب البضائع ونقل الأسلحة والمقاتلين عبر الحدود أمن لبنان واستقراره.

98 - ويكتسي الدعم السياسي للقيادة اللبنانية ومساعدة الشركاء الدوليين أهمية أكبر من أي وقت مضى لتعزيز الجيش اللبناني باعتباره المدافع الوحيد عن سيادة لبنان، والانتهاء من نشر الفوج النموذجي للجيش اللبناني في منطقة العمليات، والتقدم تدريجيا نحو تنفيذ استراتيجية نقل المهام البحرية، عملا بالقرارين 2433 (2018) و 2485 (2019). وأدعو السلطات اللبنانية كذلك إلى كفالة تفتيش جميع السفن التي تحيلها إليها القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة بشكل ملائم من أجل الحفاظ على فعالية عمليات المنع البحرية.

99 - وتجدر الإشادة بحسن ضيافة لبنان للاجئين السوريين وكرمه تجاههم. وستضاعف الأمم المتحدة جهودها الرامية لدعم لبنان في هذه الأوقات العصيبة. وأذكّر بأهمية مواصلة احترام الإجراءات القانونية الواجبة وكرامة اللاجئين، في الوقت الذي تواصل فيه الأمم المتحدة والشركاء الدوليون العمل معًا من أجل تهيئة الظروف المواتية لعودة اللاجئين الآمنة والكريمة والطوعية وإعادة توطينهم في بلدان ثالثة بشكل مستدام. وأشكر الجهات المانحة على التزامها الدائم في سياق الاستجابة لأزمة اللاجئين في لبنان.

100 - وللمضي قدما، أناشد الجهات المانحة تقديم مساعدات مالية مرنة وسخية لتمويل نداء الطوارئ للبنان لمواجهة كوفيد-19 من أجل ضمان استمرارية الأنشطة الحيوية المذكورة في خطة لبنان للاستجابة للأزمة.

101 - وأدعو أيضا إلى زيادة تمويل الأونروا لضمان تقديم الخدمات الصحية والتعليمية والغوثية الأساسية للاجئين الفلسطينيين.

102 - وأكرر الإعراب عن امتناني لجميع البلدان المساهمة بأفراد عسكريين ومعدات في القوة المؤقتة وفريق المراقبين في لبنان وأشجعها على زيادة عدد النساء في صفوف الأفراد العسكريين في القوة المؤقتة. وأشكر منسقي الخاص لشؤون لبنان، السيد يان كوبيتش، وموظفي مكتبه؛ ورئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد قوتها، اللواء ستيفانو ديل كول، والأفراد المدنيين والعسكريين العاملين تحت قيادته؛ وأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري.

المرفق الأول

القيود المفروضة على حرية تنقل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الفترة من 19 شباط/فبراير إلى 16 حزيران/يونيه 2020

1 - دعا مجلس الأمن في القرار 2485 (2019) حكومة لبنان إلى تيسير وصول قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان تمشيا مع القرار 1701 (2006)، مع احترام السيادة اللبنانية.

2 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سيرت القوة المؤقتة ما متوسطه 048 7 دورية شهريا، كانت 488 2 دورية منها (35 في المائة) من الدوريات الراجلة. وسيرت القوة المؤقتة ما متوسطه 108 3 دوريات كل شهر على طول الخط الأزرق، باستخدام المركبات وسيرا على الأقدام (50 في المائة). وسيرت القوة المؤقتة أيضا ما متوسطه 43 دورية هليكوبتر كل شهر، وكذلك ما متوسطه 695 نشاطا من أنشطة التفتيش الشهرية، بما في ذلك إقامة نقاط تفتيش مؤقتة ودائمة، وعمليات لمنع إطلاق الصواريخ.

3 - ورغم احترام حرية تنقل القوة المؤقتة عموما، فقد صادفت عدة قيود على حرية التنقل والوصول كما هو مبين بالتفصيل أدناه.

الوصول إلى مواقع جمعية أخضر بلا حدود وغيرها من المواقع

4 - كما هو مبين بالتفصيل في الفقرة 18 من هذا التقرير، يسّر الجيش اللبناني الزيارات التي أجرتها القوة المؤقتة إلى عدد من المواقع ذات الأهمية، بما في ذلك موقعي جمعية أخضر بلا حدود في رامية (القطاع الغربي) وعديسة (القطاع الشرقي)، فضلا عن موقعين آخرين في الطيبة (القطاع الشرقي) والناقورة (القطاع الغربي). بيد أنه لم تُتح للقوة المؤقتة بعدُ إمكانية الوصول الكامل إلى عدة مواقع أخرى ذات أهمية، رغم الطلبات الرسمية المتكررة الموجَّهة إلى الجيش اللبناني. وتتضمن هذه المواقع مواقع جمعية أخضر بلا حدود في عيترون (القطاع الغربي) التي طُلبت زيارتها في سياق التحقيق التقني الذي تجريه البعثة في تبادل إطلاق النار الذي وقع في 1 أيلول/سبتمبر 2019 عبر الخط الأزرق (انظر S/2019/889، الفقرات 6-8).

5 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كثيرا ما ادعى الجيش اللبناني وأفراد من المجتمعات المحلية أن الجيش اللبناني يجب أن يرافق البعثة للدخول إلى مواقع معينة تفاديًا لوقوع سوء فهم قد يؤدي إلى فرض قيود. وتتواصل القوة المؤقتة بشكل مستمر مع الجيش اللبناني لتأمين إمكانية الوصول بشكل كامل إلى جميع أنحاء منطقة العمليات.

الحوادث المتصلة بحرية التنقل

6 - في 1 آذار/مارس، أوقف مسؤول في بلدية خربة سلم (القطاع الغربي) دورية تابعة لفريق المراقبين في لبنان، وادعى أنه لا ينبغي للدورية أن تدخل القرية دون مرافقة من الجيش اللبناني. وطلب من الدورية أن تتبع سيارته للخروج من القرية. وتفاديًا لإثارة التوتر، غادرت الدورية المنطقة.

7 - وفي 5 آذار/مارس، اقترب أحد الأفراد من دورية تابعة لفريق المراقبين في لبنان كانت قريبة من عيتا الشعب (القطاع الغربي)، وقال إنه لا يُسمح للدورية بدخول القرية دون مرافقة من الجيش اللبناني. وعندما طلب أفراد فريق المراقبين في لبنان مصدر تلك التعليمات، أجاب هذا الشخص قائلاً: "لأنني قلتُ

لكم ذلك”. فغادرت الدورية المنطقة. واجتمعت القوة المؤقتة بعد ذلك مع مسؤولين في البلدية ذكروا أنهم لم يكونوا على علم بالحادثة.

8 - وفي 9 آذار/مارس، صادفت دورية تابعة للقوة المؤقتة مجموعة تضم 12 مراهقا في مارون الراس (القطاع الغربي)، واعترض أحدهم سبيلها وضرب بقبضته على مركبة الدورية وطلب منها مغادرة المنطقة. وألقى المراهقون الحجارة على الدورية، مما ألحق أضرارا بالزجاج الأمامي لإحدى مركبات القوة المؤقتة. وتبع بعض الأفراد الدورية أثناء خروجها من المنطقة. ولم تقع إصابات في صفوف أفراد القوة المؤقتة. وأبلغ ممثلو البلدية القوة المؤقتة بأن الأفراد المتورطين لم يبلُغوا سن الرشد وقد تم تحذير آبائهم من تبعات سلوكهم الذي أدانته البلدية علناً.

9 - وفي 10 أيار/مايو، حاول فرد يرتدي ملابس مدنية مرتين إيقاف سيارته أمام مركبة دورية تابعة للقوة المؤقتة شرق القصير (القطاع الشرقي)، ويبدو أنه كان ينوي قطع الطريق أمامها. وفي تلك الأثناء، ظهر فرد آخر يرتدي ملابس مدنية وألقى حجرا على مركبة الدورية وهو يلوّح بيديه للدورية لكي تغادر المنطقة. وواصلت دورية القوة المؤقتة تنقلها وأنجزت مهمتها دون مزيد من التأخير.

10 - وفي 25 أيار/مايو، قامت مجموعة من الأفراد الذين يرتدون ملابس مدنية بقطع الطريق على دورية تابعة للقوة المؤقتة بعد أن دخلت الدورية إلى طريق مسدود بالقرب من بليدا، وذلك بإيقاف عدة مركبات بشكل متقاطع مع الطريق. كما رشق الأفراد مركبات الدورية بالحجارة. ولوحظ أن أحد المدنيين في المجموعة يحمل مسدسا. وأثناء مغادرة المكان، اصطدمت دورية القوة المؤقتة بعدة سيارات ودراجة نارية كانت تسد الطريق عليها. ولم تقع إصابات في صفوف المدنيين ولا في صفوف أفراد القوة المؤقتة، رغم الأضرار التي لحقت بجميع المركبات الثلاث التابعة لدورية القوة المؤقتة.

المرفق الثاني

تنفيذ حظر توريد الأسلحة

1 - في الفقرة 19 من القرار 2485 (2019)، أشار مجلس الأمن إلى الفقرة 15 من القرار 1701 (2006) التي تقضي بأن تتخذ جميع الدول ما يلزم من تدابير لمنع قيام رعاياها ببيع الأسلحة وما يتصل بها من عتاد إلى أي كيان أو فرد في لبنان من غير من تأذن له حكومة لبنان أو قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أو تزويده بها، أو استخدام أراضيها أو السفن التي ترفع علمها أو طائراتها في ذلك. وواصلت الأمم المتحدة التفاعل مع الدول الأعضاء بشأن الادعاءات المتعلقة بنقل الأسلحة والجهود المبذولة للتعامل مع مثل هذه الانتهاكات للقرار 1701 (2006).

2 - ولم يصل أي رد خلال الفترة المشمولة بالتقرير على رسالتي المؤرخة 22 تشرين الأول/أكتوبر 2019 الموجهة إلى رئيس لبنان التي ذكّرتُ فيها حكومة لبنان بإطلاع الأمانة العامة على أي معلومات أو مستجدات متصلة بحظر توريد الأسلحة.

3 - وتمشيا مع الفقرة 15 من القرار 1701 (2006)، يتعين على جميع الدول أن تتخذ ما يلزم من تدابير لمنع، في جملة أمور، بيع أو تزويد أي كيان أو فرد في لبنان بأسلحة وما يتصل بها من عتاد من كل الأنواع. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تتلق الأمانة العامة أي معلومات في هذا الصدد.

4 - وتظلّ الأمم المتحدة ملتزمة بدعم امتثال الأطراف عموما للقرار 1701 (2006) بجميع أحكامه وبتعزيز تطبيقه. وينطبق ذلك على تنفيذ حظر توريد الأسلحة المفروض بموجب الفقرة 15 من القرار 1701 (2006)، وعلى أي قرار سيعتمده مجلس الأمن في هذا الصدد. وإنني أتطلع إلى مواصلة الحوار مع المجلس والدول الأعضاء فيه، من أجل تعزيز هدفنا المشترك المتمثل في التنفيذ الكامل للقرار 1701 (2006).